

04/01/2016

N° 39

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي لهبة أسهم ومنايات إجتماعية
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 22 ديسمبر 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل تخضع القيمة الزائدة المتأتية من هبة أسهم ومنايات إجتماعية بين الأسلاف والأعقاب للضريبة على الدخل، يشرفني إعلامكم أن التشريع الجبائي الجاري به العمل لم ينص على إعفاء القيمة الزائدة المحققة في إطار عملية هبة لأسهم ومنايات إجتماعية بين الأسلاف والأعقاب وبالتالي تخضع القيمة الزائدة المذكورة للضريبة على الدخل طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبلوا، سيّدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الحبيب الحكام الخراساني
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي